

تقرير تألّفي حول الرقابة المالية على بلدية العالية في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية

أحدثت بلدية العالية فيما يلي البلدية بمقتضى الأمر المؤرخ في 6 مارس 1958 المتعلق بإحداث بلدية العالية من ولاية بزررت. وتبلغ مساحة البلدية 395 هكتار¹ كما يبلغ عدد سكانها 18 ألف ساكنا وعدد المساكن بها 5647 مسكنا حسب التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014. وتعلقت المهمة الرقابية المنجزة من قبل دائرة المحاسبات في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية بالنظر في الوضعية المالية للبلدية لسنة 2016 والتحقق من مدى قدرتها على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعية تأدية نفقاتها ومن حسن إعداد الحساب المالي وصحة ومصداقية البيانات المسجلة به. وشملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي ومستندات الصرف المودعة لدى كتابة الدائرة فضلا عن استغلال المعطيات الواردة بالاستبيان الموجه للبلدية² وتلك المستخرجة من منظومة "أدب بلديات"³ والأعمال الرقابية الميدانية المنجزة لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاص بها. ويبين الجدول الموالي أهم البيانات عن الوضعية المالية للبلدية لسنة 2016 بحساب الدينار:

2016		الصف	الجزء	العنوان
النفقات	المقايض			
	444.821,235	المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة	المدخل الجبائية الاعتيادية	العنوان الأول
	109.673,739	مداخل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه		
	150.627,390	معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات		
	86.330,834	مداخل الأملاك البلدية	المدخل غير الجبائية الاعتيادية	
	647.262,446	المدخل المالية الاعتيادية		
	1.438.715,644	مجموع العنوان الأول		
	1.290.133,415	العنوان الثاني		
	78.142,138	الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية		
	8.500	موارد الاقتراض		
	1.376.775,553	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة		
	156.341,985	مجموع العنوان الثاني		
		العمليات خارج الميزانية		
619.847,243		التأجير العمومي	نفقات التصرف	العنوان الأول
355.858,960		وسائل المصالح		

¹ حسب المعطيات المقدمة من طرف البلدية.

² تعلق الاستبيان بموارد البلدية وأملاكها.

³ تم اعتماد منظومة أدب لتحليل النفقات.

77.417,026		التدخل العمومي		
0		نفقات التصرف الطارئة وغير الموزعة		
63.001,390		فوائد الدين	فوائد الدين	
1.116.124,619		مجموع العنوان الأول		
290.165,260		الاستثمارات المباشرة	نفقات التنمية	العنوان الثاني
85.488,780		تسديد أصل الدين		
1.750		النفقات المسددة من الاعتمادات المحالة		
377.404,040		مجموع العنوان الثاني		
1.304.455,003		العمليات خارج الميزانية		
	1.321.962,538	الفائض		
	824.823,302	بقايا الاستخلاص		

المصدر: الحساب المالي لسنة 2016

وحسب المؤشرات المعتمدة من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية فإن البلدية لم تحقق المعيار المرجعي (<70%) المتعلق بالاستقلالية المالية⁴ المعتمد من قبل الصندوق حيث بلغ المؤشر في سنة 2016 نسبة 58,86%، كما لم تحقق البلدية المعيار المرجعي (<20%) المتعلق بالقدرة على الادخار⁵ الذي بلغ في سنة 2016 نسبة 6,82%.

ويعمل بالبلدية 43 عوناً ينتمي 33 منهم لسلك العملة. وبلغت نسبة الشغور بقانون الإطار البلدي المنقح خلال سنة 2016 نسبة 56%.

وبلغت نفقات التأجير 619.847,243 د خلال سنة 2016 وحسب المؤشرات المعتمدة من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية فإن البلدية لم تتجاوز المعيار المرجعي (>55%) المتعلق بوزن نفقات التأجير⁶ المعتمد من قبل الصندوق حيث بلغ المؤشر في سنة 2016 نسبة 46,2%.

وباستثناء ما يتعلق ببقايا الاستخلاص خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود إخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2016 من شأنها أن تمس من مصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي للسنة المعنية.

أ. الموارد

شملت الأعمال الرقابية هيكله الموارد وتعبئتها.

1- تحليل الموارد

بلغت موارد العنوان الأول للبلدية خلال سنة 2016 ما جملته 1.438.715,644 د. وهي تتكوّن من المداخل الجبائية الاعتيادية ومن المداخل غير الجبائية الاعتيادية.

⁴ (موارد العنوان الأول - المناب من المال المشترك) / موارد العنوان الأول.

⁵ الادخار الخام (المقايض المستعملة لتسديد مصاريف بالجزئين 3 و4 من العنوان الثاني) / موارد العنوان الأول.

⁶ كتلة الأجور / نفقات العنوان الأول.

وبخصوص المداخل الجبائية الاعتيادية التي بلغت في سنة 2016 ما جملته 705.122,364 د فقد تأت من المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة بنسبة 63,08% ومن إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه بنسبة 15,55% ومن الموجبات والرخص الإدارية والمعاليم مقابل إسداء خدمات بنسبة 21,37%.

وتمثل المداخل بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية أهم مورد جبائي بالنسبة إلى البلدية حيث تم تحصيل 382.814,179 د في سنة 2016 أي ما يمثل نسبة 86,06% من المعاليم على العقارات والأنشطة ونسبة 54,29% من جملة المداخل الجبائية الاعتيادية للبلدية. أما المداخل المتأتية من المعلوم على العقارات المبنية ومن المعلوم على الأراضي غير المبنية فقد كانت على التوالي في حدود 54.788,166 د و 7.218,890 د أي ما يمثل تباعا 12,32% و 1,62% من المعاليم على العقارات والأنشطة و 7,77% و 1,02% من جملة المداخل الجبائية الاعتيادية للبلدية.

وتمثل معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات ثاني أهم مورد جبائي بالنسبة إلى البلدية حيث تم تحصيل مبلغ 150.627,390 د في سنة 2016 أي ما يمثل نسبة 21,37% من المداخل الجبائية الاعتيادية للبلدية. كما تمثل مداخل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه موردا هاما للبلدية حيث بلغت في سنة 2016 ما جملته 109.673,739 د أي ما يمثل نسبة 15,55% من المداخل الجبائية الاعتيادية للبلدية ويعود ذلك إلى أهمية مبلغ لزمة السوق الأسبوعية الذي كان في حدود 55.100 د.

وفيما يتعلق بالمداخل غير الجبائية الاعتيادية فقد بلغت في سنة 2016 ما قيمته 733.593,280 د. وتتوزع هذه الموارد بين "مداخل أملاك البلدية الاعتيادية" بما قيمته 86.330,834 د و "المداخل المالية الاعتيادية" بما قيمته 647.262,446 د المتأتية أساسا من المناب من المال المشترك للجماعات المحلية في حدود 591.805 د.

وتتأت مداخل أملاك البلدية الاعتيادية في سنة 2016 أساسا من كراء العقارات المعدة لنشاط تجاري في حدود 40.354,417 د ممثلة بذلك 46,74% من جملة مداخل الأملاك. وارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان مداخل الأملاك إلى ما جملته 111.892,398 د، تم استخلاصها بنسبة لم تتجاوز 77,15%.

وتشمل موارد العنوان الثاني الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية في حدود 1.290.133,415 د أي بنسبة 93,71% وموارد الاقتراض في حدود 78.142,138 د والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة بمبلغ 8.500 د أي ما نسبته على التوالي 5,67% و 0,62%. وتتكون الموارد الخاصة للبلدية من الفوائض غير المستعملة من العنوان الأول بما قيمته 986.956,739 د أي ما يعادل 71,69% من جملة موارد العنوان الثاني.

2- تعبئة الموارد

تعلقت الملاحظات أساسا بتقدير الموارد وبتوظيف المعاليم واستغلال الإمكانيات المتاحة وبإعداد وتثقيف جداول التحصيل والجداول التكميلية واستخلاص المعاليم.

1.2 تقدير الموارد

لئن بلغت نسبة إنجاز موارد العنوان الأول 102,76% فإن ذلك لا يخفي أهمية بقايا الاستخلاص بعنوان بعض المعاليم والمداخيل وأساسا المعلوم على العقارات المبنية (737.257,542 د) ومداخيل كراء العقارات المعدة لنشاط تجاري (23.629,062 د).

وقد أشارت البلدية إلى النقص الحاصل في عدد الموظفين والعملة مقارنة بحجم العمل خاصة فيما يتعلق بالإستخلاصات. وأفادت بأنها ساعية لإيجاد حلول لذلك.

أما فيما يخص موارد الاقتراض فلم تتعد الانجازات بشأنها 48,64% من التقديرات. وقد أرجعت البلدية ذلك إلى عدم إنجاز بعض المشاريع والتأخير في إنجاز البعض الآخر.

2.2 تعبئة الموارد الجبائية

مكّن النظر في إجراءات تعبئة الموارد الجبائية من قبل البلدية من الوقوف على ملاحظات تعلقت بالأساس بمراجعة المعاليم وبتوظيفها وإعداد جداول التحصيل وبتحيينها وبتثقيلمها وباستخلاصها.

- مراجعة المعاليم

لوحظ عدم حرص البلدية على الاستغلال الأمثل للإمكانات المتاحة لها قانونا بخصوص تحديد قاعدة المعاليم سواء تعلّق الأمر بمراجعة الحد المعتمد بالنسبة إلى الأثمان المرجعية أو بحث المطالبين بالأداء على التصريح بعقاراتهم أو بالتنسيق بين مختلف الأطراف المتدخلة لتحقيق شمولية الإحصاء.

- توظيف المعاليم وإعداد جداول التحصيل

تمّ الوقوف على عدم شمولية توظيف المعلوم على العقارات المبنية حيث لم يتضمن جدول التحصيل لسنة 2016 سوى 4908 فصلا بقيمة جمالية بلغت 119.409,484 د في حين أفرزت النتائج المبدئية للإحصاء العشري المجري سنة 2016 ما لا يقل عن 7216 عقارا مبنيا بالمنطقة البلدية. كما لوحظ عدم دقة توظيف المعلوم على الأراضي غير المبنية حيث تضمن جدول التحصيل لسنة 2016 ما عدده 309 فصلا بقيمة جمالية بلغت 8.578,855 د في حين أفرزت النتائج المبدئية للإحصاء العشري المجري سنة 2016 عدد فصول لا يقل عن 627 عقارا. وقد أرجعت البلدية ذلك إلى عدم وجود أعوان خاصين بالإحصاء التكميلي وبأن مصلحة الشؤون الإدارية والمالية تتولى بالتنسيق مع مصلحة الأشغال تحيين قاعدة الإحصاء بمناسبة طلب المواطن رخصة بناء أو ترخيص ربط بالشبكات العمومية.

وخلافا للفقرة الأولى من الفصل 19 من مجلة الجباية المحلية لم تتول البلدية توظيف الخطايا المستوجبة بعنوان المبالغ المثقلة لدى القابض بعنوان المعلوم على العقارات المبنية وغير المبنية والبالغة 0,75% عن كل شهر تأخير أو جزء منه تحتسب ابتداء من غرة جانفي من السنة الموالية للسنة المستوجب بعنوانها المعلوم وهو ما من شأنه أن يحول دون استخلاص البلدية لكامل مواردها المتاحة بعنوان المعاليم المثقلة.

ولا تتولّى البلدية خلال نفس السنة المعنية بانتهاء الأشغال إعداد جداول تحصيل تكميلية بخصوص العقارات التي أصبحت خاضعة للمعلوم على العقارات المبنية⁷ وكذلك الشأن أيضا بالنسبة إلى الأراضي غير المبنية حيث لم يتم إعداد أي قائمة خلال سنة 2016.

وبخصوص المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية لا تتولى البلدية مسك جدول تحصيل الحد الأدنى لهذا المعلوم ولا تعد جدول تحصيل الفارق بين الحد الأدنى للمعلوم والمبلغ المستخلص المتعلق بالمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية وهو ما حرّمها من تحصيل موارد إضافية متمثلة في الفارق المحتمل المنصوص عليه بالفصل 38 من مجلة الجباية المحلية. وأفادت البلدية بهذا الخصوص بأن جدول تحصيل الحد الأدنى من المعلوم على المؤسسات تعرض للإتلاف أيام الثورة وبأنه سيتم خلال سنة 2017 إعداد الجدول المذكور حيث تم إحصاء كل العقارات بما في ذلك المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية والمهنية.

وتم الوقوف على غياب التنسيق بين القابض البلدي والبلدية فيما يتعلق باستخلاص المعاليم الموظفة على العقارات حيث لا يرسل القابض للبلدية قوائم دورية في المبالغ المستخلصة مفصلة حسب الفصول لتمكن البلدية من التحيين المستمر لجدول التحصيل ومعرفة بقايا الاستخلاص بالنسبة إلى كل فصل.

- التأخير في تثقيف جداول التحصيل

شهد تثقيف جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية تأخيرا بلغ 103 أيام وذلك خلافا لمقتضيات الفصلين الأول و30 من مجلة الجباية المحلية، والبلدية مدعوة إلى مزيد العمل على تقليص آجال تثقيف جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية وذلك بالتنسيق مع كلّ من القباضة المالية بالعالية وأمانة المال الجهوية ببنزرت. وقد أفادت البلدية بأنها ستقوم بمراسلة الأطراف المتدخلة قصد لفت نظرها إلى مسألة تقليص آجال تثقيف جداول التحصيل.

- استخلاص المعاليم على العقارات

اتسم استخلاص المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية بضعف نسبه حيث لم تتجاوز على التوالي 7,29% و12,92%. وتعزى هذه الوضعية أساسا إلى متابعة استخلاص ما جملته 4908 فصلا بعنوان المعلوم على العقارات المبنية و309 فصلا بعنوان المعلوم على الأراضي غير المبنية بصفة يدوية مما يصعب معه حصر جملة المتخلدات بالنسبة إلى كل مدين وبالتالي لا يساعد على اتخاذ إجراء تتبع موحد إزاء المدينين. كما تعزى هذه الوضعية إلى ضعف عدد الإعلانات التي تم توزيعها في سنة 2016 خلال المرحلة الرضائية بعنوان استخلاص المعلوم على العقارات حيث لم تتجاوز نسبة الإعلانات 16% من جملة الفصول المثقلة بعنوان العقارات المبنية وكانت غائبة كليا بعنوان استخلاص المعلوم على الأراضي غير المبنية وكذلك إلى اقتصار القابض على إجراء أعمال التتبع

⁷ أعدت البلدية خلال سنة 2017 جدول تكميلي وحيد يخص المعلوم على العقارات المبنية شمل إضافة 59 فصل بقيمة جمالية قدرها 2.158,054 د وجدول تكميلي وحيد يخص المعلوم على العقارات غير المبنية شمل إضافة 26 فصل بقيمة جمالية قدرها 464,880 د.

الرضائية دون تفعيل الإجراءات الجبرية على غرار العقل والاعتراضات. وقد تعهدت البلدية بتحسين نسب الاستخلاص بالتنسيق مع القباضة المالية خاصة وأنه سيتم خلال سنة 2018 ربط البلدية والقباضة المالية بمنظومة التصرف في موارد الميزانية.

* توظيف مداخل إشغال الملك البلدي واستخلاصها

لا تمسك البلدية خلافا لقواعد حسن التصرف دفترا خاصا بمعلوم الإشغال الوقتي للطريق العام بعنوان الأنشطة الاقتصادية المستغلة للرصيف، كما لا تقوم بالمتابعة الدقيقة لاستخلاص المعلوم من قبل القابض حيث تبين وجود فوارق بعنوان سنة 2016 بين كشف استخلاص المعلوم الممسوك من قبل البلدية بمبلغ جملي قدره 4.945 د ودفتر وصولات الخلاص الممسوك من قبل القباضة المالية بالعالية بمبلغ 6.159,250 د. وبلغت هذه الفوارق ما قدره 1.214,250 د.

وخلافا لما نص عليه الأمر عدد 1428 لسنة 1998 المؤرخ في 13 جويلية 1998 والأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلقان بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحليّة في استخلاصها فقد تم الوقوف على حالات توظيف معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام دون المبالغ الواجب توظيفها حيث تبين أن البلدية تقوم بتوظيف المعلوم بطريقة جزافية وقد بلغ مجموع النقص في توظيف المعلوم بعنوان سنة 2016 ما قدره 343,125 د. وأفادت البلدية بأن إعداد آخر دفتر لمعلوم إشغال الملك البلدي يعود إلى سنة 2010 ولم يعد بالإمكان اعتماده سنة 2016 نظرا لتغير المعطيات.

وخلافا للأمر عدد 1428 لسنة 1998 المؤرخ في 13 جويلية 1998 وللأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلقان بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحليّة في استخلاصها على التوالي بمبلغ بين 20 د و 200 د وبمبلغ بين 20 د و 500 د عن المتر المربع في السنة بقرار من الجماعة المحلية حسب مواقع تركيز وسائل الإشهار، لا تمسك البلدية قائمة في اللافتات واللوحات الإشهارية بما لا يمكن من تحديد عدد الفصول ومبالغ التوظيف. وبالإطلاع على دفتر وصولات الخلاص الممسوك من قبل القباضة المالية بالعالية تبين استخلاص مبلغ 2.585,781 د بعنوان معلوم الإشهار منه فصل وحيد بقيمة 1000 د تم في شأنه إبرام اتفاقية بين البلدية وإحدى شركات الإشهار. وقد أفادت البلدية بأنها قامت بإحصاء كافة اللوحات الإشهارية خلال الإحصاء العشري لسنة 2016.

ولم تتولّ البلدية إحكام استخلاص معاليم رخص نصب آلات توزيع الوقود في الطريق العام⁸ وهو ما حرّمها من تحصيل موارد إضافية بعنوان هذا المعلوم. كما لم تتولّ استخلاص معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات⁹ رغم وجود ما لا يقل عن 9 مقاهي بالمنطقة البلدية حسب كشف

⁸ حسب القرار البلدي المؤرخ في 2 جويلية 2016 ضببطت تعريفه هذا المعلوم 75 د عن كل آلة في السنة بالنسبة إلى الأجهزة المثبتة بالأرض و 20 د عن المتر المربع أو كسوره في السنة بالنسبة إلى الخزان تحت الأرض المتصل بنفس الآلات و 50 د عن الآلة في السنة بالنسبة إلى الآلة المتنقلة بها جعاب متحركة للتوزيع.

⁹ ينص الأمر عدد 434 لسنة 1997 المؤرخ في 3 مارس 1997 المتعلق بضبط تعريفه معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات على أنه تضبط التعريف السنوية لهذا المعلوم بمبالغ 25 د بالنسبة للمحلات من الصنف الأول و 150 د بالنسبة للمحلات من الصنف الثاني و 300 د بالنسبة للمحلات من الصنف الثالث.

استخلاص معلوم الإشغال الوقي للطريق العام الممسوك من قبل البلدية لسنة 2016 وبذلك فوتت البلدية في مبالغ تتمثل في 25 د و 150 د و 300 د للمقضى الواحد في السنة بحسب صنفه. ولئن قامت البلدية بتنفيذ مشاريع تعبيد طرقات خلال الفترة 2015-2017، فإنها لم تقم بتوظيف مساهمة المالكين الأجوار في نفقات الأشغال الأولية والإصلاحات الكبرى المتعلقة بالطرقات والأرصفة وقنوات تصريف المواد السائلة المنصوص عليها بالفصل 52 من مجلة الجباية المحلية¹⁰. وقد أفادت البلدية بأن المجالس البلدية المتعاقبة رفضت توظيف هذا المعلوم نظرا لاعتبارات اجتماعية ولرفض المواطن.

ولم تحرص البلدية على تنمية مواردها من معالم رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية رغم وجود منطقة صناعية ومؤسسات إستشفائية وتجارية بالمنطقة البلدية¹¹. ولم تستخلص البلدية بعنوان هذا المعلوم خلال سنة 2016 سوى مبلغ 700 د ولم تبرم سوى اتفاقية لمدة سنة انطلاقا من 1 جوان 2015 مع إحدى المصحات بمبلغ 300 د في السنة. وقد أرجعت البلدية عدم قيامها برفع الفضلات الخاصة بالمنطقة الصناعية إلى رفض المصعب المراقب قبولها حيث أن طاقة استيعاب الحاويات لا تتسع لمثل هذه الفضلات.

* استخلاص مداخل لزمة المسلخ ومداخل السوق الأسبوعية وسوق الدواب

لم تستخلص البلدية كامل مبلغ لزمة المسلخ البلدي لسنة 2016 وقدره 21.050 د حيث تضمن الحساب المالي مقابيض بهذا العنوان مبلغ في حدود 16.062,5 د. وشملت قائمة بقايا الاستخلاص بتاريخ 31 ديسمبر 2016 مبلغ 4.987,5 د بعنوان دين متخلد بذمة مستلزم المسلخ لسنة 2016 ومبلغ 8.400 د بعنوان دين متخلد بذمة مستلزم السوق الأسبوعية للدواب والحبوب والسوق العامة بالعالية لسنة 2007.

3.2 تعبئة الموارد غير الجبائية

مكّن النظر في إجراءات تعبئة الموارد غير الجبائية من قبل البلدية من الوقوف على ملاحظات تعلقت بالأساس بتثقيف معالم كراء المحلات الراجعة للبلدية وبمراجعتها وباستخلاصها.

- تثقيف معالم كراء المحلات

تم تسجيل تأخير في إبرام بعض عقود المحلات التجارية والمهنية بمعدل بلغ 77 يوما وذلك خلافا لمنشور وزير الداخلية عدد 6 المؤرخ في 17 فيفري 1999 الذي أكد على البلديات عدم السهو عن إبرام عقود مع متسوعي المحلات التجارية والسكنية حتى لا تحرم هذه البلديات من موارد إضافية.

¹⁰ ينص الفصل 52 من مجلة الجباية المحلية على أن "تستخلص مساهمة المالكين الأجوار في نفقات الأشغال الأولية والإصلاحات الكبرى المنجزة من طرف الجماعات المحلية والمتعلقة بالطرقات والأرصفة وقنوات تصريف المواد السائلة وكذلك أشغال تهيئة الأحياء السكنية والمناطق الصناعية والسياحية. ولا يمكن الشروع في إنجاز الأشغال وتوظيف المساهمة إلا بعد صدور أمر ينص على صبغة المصلحة العامة التي تكتسبها تلك الأشغال".
¹¹ أقرت النتائج المبدئية للإحصاء العشري المجري سنة 2016 على ما لا يقل عن 1021 مؤسسة ذات صبغة صناعية وتجارية ومهنية بالمنطقة البلدية حسب بطاقات الإحصاء الميداني.

وخلافا لما ورد بمنشور وزير الداخلية عدد 6 لسنة 1999 الذي أوصى البلديات بضرورة الإسراع بإرسال عقود الكراء للثقل لدى المحاسب العمومي حتى لا يتم تأخير في عملية استخلاص معينات الكراء وحتى يتم إدراج مبالغها بالميزانية لوحظ عدم قيام البلدية بإعداد جداول إرسال ترفق بعقود التسويغ الموجهة للقابض البلدي لتثقلها بدفاتره¹² وهو ما لم يمكن من التثبت من وجود تأخير في التثقل والاستخلاص من عدمه.

-مراجعة معالم الكراء

خلافا لأحكام الفصل 25 من القانون عدد 37 لسنة 1977 المتعلق بتنظيم العلاقات بين المسوغين والمتسوغين التي تسمح للمالك بأن يطلب تعديل معين الكراء كل ثلاث سنوات أو عند بيع الأصل التجاري فإن البلدية لم تبادر بمطالبة المتسوغين بالترفيغ في قيمة الكراء مما أدى إلى تجميد معالم الكراء لعدة سنوات وحرم البلدية من موارد إضافية. كما عمدت البلدية في عدة مناسبات إلى التخفيض في معلوم الكراء السنوي¹³ المبرم بالمراكنة مع أحد المتسوغين ليبلغ 2.205,250 د سنة 2016 وهو تقريبا نفس المعلوم المتعلق بسنة 1999 وكذلك إلى تثبيت القيمة الكرائية السنوية للمقهي خلال الفترة ماي 1982 - ماي 2014 في حدود 6.099,996 د. وأجابت البلدية بأنها ستعمل على تحيين العقود وفق الإجراءات الجاري بها العمل.

وخلافا لما نص عليه القانون سالف الذكر من اعتماد نسبة الترفيغ في معين الكراء السنوي بما قدره 5% بالنسبة إلى محل سكني و10% لمحل تجاري أو صناعي لم يتم تطبيق هذه النسبة على عقود كراء المحلات التجارية والصناعية بالنسبة إلى الفترة 2007-2017.

استخلاص مداخيل الكراء

لئن بلغ معدّل نسب استخلاص مداخيل الكراء 84,17% فقد تم الوقوف على تراكم الديون المتخلدة بذمة بعض المتسوغين نتيجة محدودية متابعة عملية الاستخلاص وعدم استغلال كل الإجراءات المتاحة قانونا من قبل المجلس البلدي في التصرف في الديون القديمة المتخلدة بذمة المتسوغين وتفعيل مقتضيات الفصل 267 من مجلة المحاسبة العمومية. وقد أرجعت البلدية ذلك إلى الظروف الاجتماعية والاقتصادية للمتسوغين التي منعت المجلس البلدي من متابعة الاستخلاص.

وتبين وجود فوارق بلغ مجموعها 12.719,464 د بين قائمتي المبالغ الباقية للاستخلاص لغاية 31 ديسمبر 2016 بعنوان عقارات معدة لنشاط تجاري وعقارات معدة لنشاط مهني الممسوكتين من قبل القابض بمبلغ جملي قدره 25.561,564 د وبين جدول متابعة متخلدات عقود تسويغ المحلات التجارية

¹² لا تقوم البلدية بإعداد جداول إرسال في الغرض وتسجيل رقم المراسلة في دفتر الصادرات الممسوك من قبلها.

¹³ نص عقد التسويغ المبرم مراكنة مع إبراهيم الربيعي بتاريخ 19 ماي 1997 على معينات كراء سنوية على ضوء القيمة الكرائية المحددة من قبل مصالح وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية قدرها 3000 د بالنسبة لسنة 1998 و4000 د بالنسبة لسنة 1999 غير أنه تم بتاريخ 11 مارس 1998 مراسلة مصالح وزارة أملاك الدولة قصد التخفيض في القيمة الكرائية السنوية وتثبيتها في حدود 2000 د إلى موفى سنة 1999 وقد حددت مصالح الوزارة القيمة الكرائية لسنة 1998 بمبلغ 2100 د ولسنة 1999 بمبلغ 2205 د ولسنة 2000 بمبلغ 2315 د ولسنة 2001 بمبلغ 2430 د ولسنة 2002 بمبلغ 2550 د.

الممسوك من قبل البلدية بمبلغ جملي قدره 12.842,1 د. وقد أفاد قابض المالية بهذا الخصوص بأن البلدية تعتبر بعض الديون المتخلدة بذمة متسوعي بعض العقارات المعدة لنشاط مهني وتجاري لم يصدر في شأنها قرارات طرح من قبل المجلس البلدي ديونا غير قابلة للاستخلاص.

كما لم تحرص البلدية على تنمية مواردها حيث لم تقم ببراء محلات بقيت شاغرة خلال الفترة 2012-2017 من بينها محلين مازال شاغرين إلى موفى أكتوبر 2017 بمعين كراء سنوي قدر بمبلغ 3585 د.

4.2 تصفية بقايا الاستخلاص وطرح المعاليم على العقارات المبنية وعلى الأكرية

لم يتم القيام بعمليات طرح المعاليم على العقارات المبنية المستوجبة خلال الفترة 2008-2016، عملا بأحكام الفصل 6 من القانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 13 فيفري 1997 المتعلق بإصدار مجلة الجباية المحلية، لفائدة المطالبين بالمعلوم على العقارات المبنية من ذوي الدخل المحدود والمنتفعين بإعانة قارة من الدولة أو من الجماعات المحلية أو لتكرار في التحصيل وذلك رغم صدور قرار من رئيس النيابة الخصوصية في الغرض بناء على مداولة المجلس البلدي وبعد أخذ رأي لجنة المراجعة وهو ما من شأنه التأثير على شفافية الحسابات المالية للبلدية للفترة 2008-2016.

وتم الوقوف على مبالغ غير مستخلصة ارتفع مجموعها إلى 23.629,062 د بعنوان عقارات معدة لنشاط تجاري يعود تثقل بعضها إلى سنة 2008. ولم يتبين القيام بالأعمال القاطعة للتقادم بخصوصها كما لم يتبين طلب تفعيل أحكام الفصل 267 من مجلة المحاسبة العمومية.

3- النفقات

شملت الرقابة على النفقات تحليل هيكلتها والتصرف فيها.

1-هيكلة النفقات

بلغت نفقات العنوان الأول 1.116.124,619 د في سنة 2016 تتأتى أساسا من نفقات التأجير العمومي ووسائل المصالح البالغة على التوالي بما قدره 619.847,243 د و 355.858,960 د أما نفقات العنوان الثاني فقد بلغت 377.404,040 د. وتتوزع هذه النفقات بين نفقات التنمية وتسديد أصل الدين ونفقات مسددة من الاعتمادات المحالة في حدود على التوالي 290.165,260 د و 85.488,780 د و 1.750 د ونسب تبلغ على التوالي 76,88% و 22,65% و 0,46%. ويعود ضعف نسبة إنجاز العنوان الثاني إلى التأخير في تقدم إنجاز المشروعات المتعلقة بتعمير الطرقات (برنامج 2015 وبرنامج 2016) وكذلك مشروع تهذيب حي الطيب عوينة بمبلغ جملي قدره 1.638.372,239 د والتي مازالت الأشغال المتعلقة بها متواصلة إلى حدود 1 نوفمبر 2017.

وبلغت خلال سنة 2016 ديون البلدية لفائدة الهياكل العمومية والخواص 71.705,302 د منها 40.857,7 د لفائدة وكالة اتصالات تونس تم تسديد منها مبلغ 23.013,575 د خلال سنة 2016 تتوزع بين 21.679,111 د لفائدة مؤسسات عمومية و 1.334,464 د لفائدة خواص وتم جدولة بقية الديون البالغة 17.844,125 د.

2-تأدية النفقات

تعلقت الملاحظات باحترام إجراءات تنفيذ النفقات وبتفعيل المنافسة عند إنجاز النفقات. لم يدل المحاسب ضمن الوثائق المرسلة لدائرة المحاسبات بجميع وثائق الإثبات خلافا لما نصت عليه التعليمات العامة عدد 2 الصادرة عن وزارة المالية بتاريخ 5 نوفمبر 1996 على غرار شهادة في سلامة وضعية الجمعية إزاء الصناديق الاجتماعية بالنسبة إلى النفقة المتعلقة بالقسط الأول من المنحة السنوية المحولة لجمعية العالية الرياضية بمبلغ 10.000 د وقائمة تفصيلية للأشخاص المنتفعين بالتأمين فيما يتعلق بالنفقة موضوع الأمر بالصرف المؤرخ في 9 مارس 2016 بمبلغ 1.171,5 د. وبخصوص الفقرة 10 من الفصل المتعلق بمصاريف الاعتناء بوسائل النقل، لا يتم التنصيب بالفواتير على الرقم المنجمي لوسائل النقل المنتفعة بقطع الغيار خلافا لقاعدة العمل المنجز المنصوص عليها بالفصل 107 من مجلة المحاسبة العمومية، وهو ما يعيق عملية مراقبة هذا النوع من المصاريف. ولا يتم بخصوص نفقات الفقرة 6 من الفصل البالغة 20.073 د، إرفاق وثائق الصرف بقوائم تفصيلية لوسائل النقل التي تمّ بشأنها فوترة كميات الوقود تحدد بصفة دقيقة موضوع استعمال وسيلة النقل وصفة السائق ممّا يعيق متابعة كيفية التصرف في كميات الوقود المقتناة والتثبت من إسنادها على الوجه الصحيح.

وتفتقر الفواتير المصاحبة للأوامر بالصرف لبعض البيانات الوجوبية على غرار تاريخ الفاتورة بالنسبة إلى النفقة المتعلقة بمصاريف الوقاية الصحية لشهر سبتمبر موضوع الأمر بالصرف المؤرخ في 09 سبتمبر 2016. وقد أجابت البلدية بأنه تمّ التنصيب على التاريخ في الفاتورة الأصلية التي تم إرسالها للقباض ووقع السهو عن ذلك في النسخة.

ولم يتم أحيانا احترام آجال الصرف القانونيّة المحددة بعشرة أيام مثلما تقتضيه المذكرة العامة عدد 48 الصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية بتاريخ 17 ماي 1999 حول صرف النفقات العمومية إلى مستحقيها على غرار أربع نفقات بمبلغ 10.316 د.

3-التصرف في الشراءات

تمّ الوقوف على طول المدّة الفاصلة بين تاريخ إبرام الصفقات والإذن ببدء الأشغال، فبالنسبة إلى الصفقة المتعلقة بتعبيد طرقات بلدية العالية التي تمت برمجتها ضمن ميزانية 2015¹⁴ لم تتمّ المصادقة عليها إلا بتاريخ 27 جوان 2016 ولم يتمّ إعلام المقاول بالشروع في الأشغال إلا بتاريخ 1 أوت 2016. وكذلك الأمر بالنسبة إلى الصفقة المتعلقة بمشروع تهيئة وتهذيب حيّ الطيب عوينة بلدية العالية المبرمجة بالمخطّط الاستثماري البلدي لسنة 2016 والتي لم تتمّ المصادقة عليها إلا بتاريخ 7 أفريل 2017 ولم يتمّ إعطاء الإذن ببدء الأشغال إلا بتاريخ 26 ماي 2017.

وخلافا للفصل 8 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية تمّ الوقوف على عدم احترام الآجال القصوى للمصادقة والإمضاء على مشروع الصفقة. فقد بلغت المدّة الفاصلة بين إبداء اللجنة الجهوية لمراقبة الصفقات العمومية رأيها

¹⁴ حسب ما ورد بمحضر جلسة عدد 2016/08 المؤرخ في 4 ماي 2015.

بخصوص تقرير التقييم والمصادقة على مشروع الصفقة المتعلقة بتعبيد الطرقات بلدية العالية 55 يوما. وكذلك الحال بالنسبة إلى صفقة تهيئة وتهذيب حيّ الطيب عوينة بلدية العالية حيث بلغت هذه المدة 43 يوما وهو ما من شأنه الحدّ من سرعة ونجاعة تلبية الطلب العمومي.

وخلافا لما نص عليه الفصل 76 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 من وجوب تقديم الضمان المالي النهائي في أجل أقصاه عشرين يوما ابتداء من تاريخ تبليغ الصفقة وذلك قصد ضمان حقوق البلدية قبل انطلاق الأشغال فإنّ تقديم هذا الضمان شهد تأخيرا بلغ 95 يوما بالنسبة إلى طلب العروض المتعلق بتعبيد طرقات بلدية العالية كما شهد تقديم الضمان النهائي تأخيرا بلغ 13 يوما بالنسبة إلى طلب العروض المتعلق بمشروع تهيئة وتهذيب حي الطيب عوينة بلدية العالية. وقد تعهدت البلدية في إجابتها بأن يتم في المستقبل العمل على احترام الأجال القانونية في تبليغ الصفقة والحصول على الضمانات النهائية.

وبالرجوع إلى آجال تنفيذ الصفقة المحددة بكراس الشروط للصفقة المتعلقة بتعبيد طرقات بلدية العالية بقيمة 494.733.939 د المبرمة بتاريخ 27 جوان 2016 التي تم ضبطها في حدود 120 يوما ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ إمضاء المفاوض على إذن المصلحة المتعلق ببدء الأشغال (01 أوت 2016) تبين وجود تأخير في إنجاز الأشغال بلغ 373 يوما إلى حدود 01 نوفمبر 2017.

أما بخصوص الاستشارات فقد تم الوقوف على تغيير في كميات الطلبات موضوع عينة من الاستشارات عددها 22 استشارة بالترفيغ أو التخفيض فيها وذلك دون إعادة إجراءات المنافسة على غرار الاستشارة المتعلقة باقتناء لوحات تسمية الأنهج حيث تم الترفيع في كمية اللافتات المطلوبة من 338 لافتة إلى 780 لافتة وفي مبلغ الاستشارة من 5.236,769 د إلى 12.084,852. ومن شأن عدم إعادة الإجراءات أن يضيق المنافسة ويحرم البلدية من أسعار تنافسية. وقد أجابت البلدية بأن المجلس البلدي ارتأى في إطار الإحصاء العشري للعقارات تسمية جميع الأنهج المحدثة جديدا والمتفرعة عن أنهج قديمة لذلك تم الترفيع في كمية اللوحات نظرا للأثمان المقدمة في الإستشارة التي تعتبر مقبولة وتنافسية.

وشهدت الاستشارة المتعلقة بأشغال تهيئة مقبرة العالية تأخيرا في الاستلام النهائي للأشغال (16 جوان 2017) بلغ الشهر خلافا للفصل 9 من الاتفاقية الخاصة بالاستشارة الذي نص على أن الاستلام النهائي للأشغال يتم بعد انقضاء 6 أشهر من تاريخ الاستلام الوقي لها (16 نوفمبر 2016). كما نص الفصل 5 من نفس الاتفاقية على مدة إنجاز الأشغال قدرها 20 يوما من تاريخ تسليم إذن المصلحة غير أن ملف الاستشارة لم يتضمن الإذن المذكور. وقد أرجعت البلدية ذلك إلى تزامن إنجاز عديد المشاريع وإلى نقص الأعوان بالمصلحة الفنية.

وتدعى البلدية إلى مزيد الحرص على احترام الأحكام المنظمة للشراءات العمومية.

إجابة البلدية

الجزء الأول : الرقابة على المواد

تقدير الموارد:

بخصوص عدم إحكام البلدية لتقدير موارده: نحن نعتمد في التقديرات على معدل الثلاث سنوات الأخيرة و الموارد الحاصلة لحد تاريخ إعداد الميزانية بالنسبة للعنوان الأول وكما لاحظتم في تقريركم تم تحقيق التقديرات ما عدا المداخيل المالية الإعتيادية التي بلغت نسبة 94.84% وهي راجعة بالأساس إلى إنخفاض مناب البلدية من المال المشترك.

أما بالنسبة لتخفيض التقديرات في بعض الفصول على غرار أشغال الملك العمومي ومعاليم الموجبات و الرخص الإدارية حسب تقريركم فهو لا يعتبر تخفيض في التقديرات باعتبار صدور الأمر عدد 805 الصادر بتاريخ 13 جوان 2016 الذي رُقّع في المعاليم المرخص للجماعات المحلية في إستخلاصها حيث مكنتنا من تحقيق مبالغ هامة في بعض الفصول.

أما بالنسبة لموارد العنوان الثاني (الموارد الذاتية وموارد الإقتراض) فتقع التقديرات على أساس الخطة التمويلية للمشاريع (التي لم تنجز سنة 2016) وهي موارد يقع تحويلها من طرف صندوق القروض حسب تقدم إنجاز المشاريع التي شهدت تأخيرا في الإنجاز المادي و بالتالي عدم إستهلاك الإعتمادات.

نسبة إنجاز موارد العنوان الأول 102.76% لا يخفي أهمية بقايا الإستخلاص: نحن غير راضين عن هذه النسبة ليقينا أنه بإمكاننا تحسينها نظرا للطاقة الجبائية للبلدية ولكن نريد أن نتطرق إلى النقص الحاصل في عدد الموظفين و العملة مقارنة بحجم العمل خاصة في موضوع الإستخلاصات فقد وجب تخصيص أكثر من عون متفرغ لهذه المهام و البلدية ساعية لإيجاد حلول تتمثل خاصة في البحث على موظفين يرغبون في النقلة للبلدية حيث أن قانون الإطار يسمح بذلك بالإضافة لتوفر الإعتمادات. بخصوص بقايا إستخلاصات المعلوم على العقارات المبنية يعتبر هام و لكن يصعب إستخلاصه نظرا لفقدان البلدية لقوائم تفصيلية في شأها على إثر حرق مقر القباضة المالية أيام الثورة ونحن نجتهد كإدارة بلدية في التعامل مع المواطن لحنه على الخلاص علما و أننا قمنا بمراسلة وزارة المالية ووزارة الشؤون المحلية و البيئة لإيجاد حلول عملية لمساعدتنا على الإستخلاص و لكن لم نتلق أي إجابة. ونعمل حاليا على تركيز منظومة التصرف في موارد البلدية "قباضة"، مع العلم أن القباضة المالية لا تقوم بتوزيع الإعلمات في الآجال ولا تقوم بالإجراءات القانونية اللازمة لخلاص هذا المعلوم.

أما فيما يخص مداخيل كراء العقارات المعدة لنشاط تجاري فهناك مبالغ يصعب إستخلاصها لأن هناك حالات إنسانية و إجتماعية تمنعنا من ذلك سيتم التطرق إليها و إيجاد الحلول المناسبة لذلك.

أما بخصوص موارد الإقتراض فهي لم تتعدى الإنجازات 48.64% من التقديرات يعود ذلك إلى عدم إنجاز المشاريع كما سبق أن ذكرنا أنفا.

تعبئة الموارد الجبائية:مراجعة المعاليم و توظيف المعلوم و إعداد جداول التحصيل إن مراجعة أي معلوم لا يمكن أن يكون إلا عن طريق مداولة المجلس البلدي الذي رفض مقترح الإدارة خاصة فيما يتعلق بالحد الأدنى و الحد الأقصى للثمن المرجعي الموظف على الأراضي غير المبنية والمبنية والعقارات المعدة لنشاط صناعي أو تجاري أو مهني هذا و سيتم برجة إعادة عرض الموضوع على أنظار المجلس.

أما بخصوص حث المطالبين بالأداء على التصريح بعقاراتهم أو التنسيق مع الأطراف المتدخلة لتحقيق شمولية الإحصاء فنحن نقر بذلك نظرا و أنه ليس لدينا أعوان خاصة بالإحصاء التكميلي و تقوم مصلحة الشؤون الإدارية و المالية بالتنسيق مع مصلحة الأشغال لتحيين قاعدة الإحصاء عند تقدم المواطن لطلب رخصة البناء أو ترخيص ربط بالشبكات العمومية.

إن الفارق بين ما وقع تحصيله في فصول تضمنها جدول التحصيل لسنة 2016 وما أفرزت إليه النتائج المبدئية للإحصاء العشري (المعلوم على العقارات المبنية و الأراضي غير المبنية) كما أشرنا سابقا لعدم وجود أعوان خاصة بالإحصاء التكميلي ونريد أن

نذكركم و كنتم عاينتم ذلك خلال زيارتكم للبلدية أن مصلحة الشؤون الإدارية و المالية تقوم بالعديد من المهام (الإحصاء ، الميزانية ، الشؤون الاقتصادية ، التراخيص الإدارية ، شؤون الأعوان ، المجلس البلدي ، مكتب الضبط ...) وبها 3 أعوان فقط . أم بخصوص النقص في دقة المعلومات المدرجة بجدول التحصيل حسب تقريركم فإننا نقوم باحتساب كل الخدمات التي يتمتع بها المواطن سوى بتطبيقه الجباية والتصرف في موارد الميزانية حسب الإحصاء العشري أو تصريح المواطن وقمنا بالأخذ بعين الاعتبار بتطور الخدمات المنبثقة عن مشاريع التعمير

و الترخيف و التنوير العمومي و الإشكال الحقيقي يبقى في البناءات التي تقام بدون رخصة بناء فلا يمكننا الأخذ بعين الإعتبار للتغيير الحاصل في المعلوم على الأراضي غير المبنية إلى عقار مبني أو إضافة بنايات عمودية.

بخصوص تفعيل الفصل 22 من مجلة الجباية المحلية: سنقوم بمراسلة كل الإدارات و المؤسسات التي بإمكانها مدنا ببيانات لمساعدتنا على الإحصاء ولكن كما تعلمون أن مثل هذه الإدارات قد ترفض مدنا بذلك وقد كانت لنا تجربة مع إدارة الشؤون الاجتماعية لمدنا بقوائم العائلات المعوزة التي يقع إعفاؤها من الأداء البلدي وبعد مصادقة المجلس وتقديم مطلب في الغرض رفضوا باعتبارها معطيات شخصية.

أم بخصوص التعرف على عدد المشتركين و العقارية مع الإحصائيات المتوفرة فهي لا تعكس الواقع لإننا نجد العديد من الإشتراكات تخص عقارات مبنية ليست بمنازل بل هي مخازن أو مستودعات أو محلات مفتوحة للعموم وغيرها.

كما سبق أن ذكرنا و أنه لا يوجد لدينا العدد الكافي من الأعوان للقيام بالإحصاء التكميلي.

بخصوص عدم مسك البلدية جدول تحصيل الحد الأدنى من المعلوم على المؤسسات ذات صبغة صناعية والتجارية أو المهنية يعود أساسا أن هذا المعلوم يقع إحتسابه في ملف إكسال تم إتلافه أيام الثورة و لن نقيم بتحصيل جدول جديد لما يستوجب ذلك من عمل (إحصاء ، معاينة و إدراج) وسيتم خلال سنة 2017 لإعداد الجدول المذكور حيث تم إحصاء كل العقارات بما في ذلك المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية والمهنية مع العلم أن البلدية طلبت العديد من المرات من السيد القابض مدها بقوائم شهرية في المبالغ المستخلصة بعنوان المعلوم على المؤسسات و لكن يقع مدنا بالمبلغ الجملي فقط.

تحيين جداول التحصيل : تقوم مصلحة الشؤون الإدارية و المالية بزيارة أسبوعية للتعرف على الوضع المالي للبلدية لأنه لا يقع إدراج الموارد بصفة يومية بل بصفة شهرية ويرجع غياب التنسيق بين القباضة و البلدية فيما يتعلق باستخلاص المعاليم الموظفة على العقارات إلى النقص الحاصل في عدد أعوان البلدية و القباضة المالية و حجم العمل الموكل لهما.

التأخير في تثقيب جداول تحصيل : تقوم البلدية بإرسال الجدول في الأسبوع الأول من بداية السنة المالية ولا يمكننا إجبار القابض أو أمانة المال الجهوية لتقليص أجال تثقيب جداول التحصيل الموكولة لهما وسنقوم مراسلتهم للفت النظر .

استخلاص المعاليم على العقارات : كنا قد بينا سابقا صعوبة إستخلاص المبالغ المثقلة من معلوم العقارات المبنية و الأراضي البيضاء

وسنسى بالتنسيق مع القباضة المالية من تحسينهما علما و أننا سنقوم خلال سنة 2018 بربط البلدية بالقباضة المالية بمنظومة التصرف في موارد الميزانية بعد تلق تكوين في الغرض في المركز الوطني للإعلامية.

إن ضعف عدد الإعلامات الموزعة من طرف القباضة المالية أثر سلبا على إستخلاص المعلوم على العقارات المبنية.

نأمل أن تقوم القباضة المالية بمجهود أكبر لإصدار و توزيع الإعلامات في الآجال و اتخاذ الإجراءات اللازمة قصد الترفيع من الإستخلاصات في المعاليم المثقلة لديها علما و أن البلدية ساعية لربط إساءة الخدمات بخصوص المعاليم المستوجبة حسب ماتضمنته القوانين الجاري لها العمل.

توظيف مداخليل إشغال الملك البلدي و إستخلاصها

إن آخر دفتر لمداخيل إشغال الملك البلدي تم إعداده سنة 2010 من طرف عون وقع نقلته بدون تعويضه ولا يمكن اعتماده سنة 2016 نظرا و أن المعطيات تغيرت ولا تقدر البلدية في الوقت الحالي تخصيص عون لذلك نظرا لحجم و أولويات العمل في خضم هذا النقص العددي للأعوان.

ورغم ذلك تقوم البلدية كل سنة بمراسلة و تذكير أصحاب المحلات المفتوحة للعموم قصد مطالبتهم بخلاص هذا المعلوم و لو بصفة تقديرية ولكن وجدنا صعوبة في ذلك و نريد أن نلفت نظركم أن إضافة إلى إستخلاص هذا المعلوم إن البلدية ليس لها جهاز رقابي ليجبر أصحاب المحلات من خلاص المعاليم أو حجز المواد المعروضة.

بخصوص وجود فوارق سنة 2016 بين كشف المعلوم المسوك من قبل البلدية و القباضة المالية فإن هناك مبالغ أدرجتها القباضة المالية خطأ وهي معاليم خاصة بالإشغال الوقي للطريق العام بمناسبة حضائر بناء عوضا عن معلوم الإشغال الوقي للطريق العام

المطالب بالمعلوم	المبلغ
بشير الجبالي	300.000
عائشة بن الحبيب	300.000
خير الدين المكشاح	614.250
المجموع	1.214.250

تقوم البلدية باحتساب المعلوم على الإشغال الطريق العام ب 150مي المتعلق بضبط المعاليم المرخص في إستغلالها للمتر المربع *350 يوما=54 د في السنة على جميع الأنشطة و لكن المساحة هي التي يتم تغيير حسب الإستغلال .
أما بخصوص آلة الضخ فالمعلوم مقدر ب 25 د و يقي معلوم الموظف على الكشك فهو معلوم جزائي نظرا وأنها وضعية إجتماعية.
بالنسبة لمعلوم الإشهار فإن البلدية تقوم باحتساب 30 د للمتر المربع الواحد في السنة و 100 د للمتر المربع في السنة بالنسبة للشركات المبرمة معها اتفاقيات مثل ماهو الشأن لشركة ديكليك ونحن لا نملك إحصاء دقيق في ذلك و نقوم بنفس الإجراء الخاص بمعلوم الإشغال الوقي للطريق العام مع العلم أنه تم إحصاء كافة اللوحات الإشهارية خلال الإحصاء العشري لسنة 2016.

تولت البلدية إستخلاص معلوم رخص نصب آلات توزيع الوقود وقد تم إحتسابه في معلوم الإشغال الوقي للطريق العام:

المطالب بالمعلوم	المبلغ	وصل الخلاص	تاريخ الخلاص
هشام الحبيب	25.000	99	02/23
رمضان الحبيب	25.000	134	03/03
لظفي الإمام	25.000	200	04/12

تقوم عادة القباضة المالية باستخلاص معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات عند التصريح بالدخل لها وسيتم مزيد التنسيق مع القباضة المالية في هذا الشأن.

لم توظف البلدية خلال الفترة 2017/2015 و حتى قبل ذلك مساهمة المالكين الأجوار في نفقات الأشغال الأولية و الإصلاحات الكبرى وقد قامت الإدارة البلدية باقتراحه من قبل و لكن نجد الصد من طرف المجالس البلدية المتعاقبة لاعتبارات إجتماعية و لرفض المواطن.

لا تقوم البلدية برفع الفضلات الخاصة بالمنطقة الصناعية نظرا لرفض المصعب المراقب قبولها حيث أن طاقة إستيعاب الحاويات لا تتسع لمثل هذه الفضلات التي تتطلب حاويات أوسع بل نقوم برفع فضلات المحلات المفتوحة للعموم كالمطاعم و المقاهي وهي فضلات متأتية من نشاطهم التجاري أو المهني.

بلغ مبلغ لزمة المسلخ البلدي لسنة 2016 مبلغ قدره 21.050 د لم يتم خلاص سوى وقمنا بالإجراءات القانونية بخصوص المتبقي المقدّر ب 4.987 د أما بخصوص مبلغ 8.400 د فإن الدين يعود إلى سنة 2007 وقد قام قابض المالية و البلدية بالإجراءات اللازمة و لم نتمكن من إستخلاصه وأصبح من غير الممكن ذلك.

تعبئة الموارد غير الجبائية:

تثقيف معالم كراء المحلات ومراجعة معالم الكراء

بخصوص التأخير الحاصل بين تاريخ إبرام العقد و تاريخ مفعوله فإن الفصل الثاني ينص صراحة على بداية العمل بهذا العقد وعليه فإنه يتم إحتساب معين الكراء من ذلك التاريخ. علما أن هذا التأخير هو ليس سهوا بل هو ضغط العمل الذي نضطر على إثره التعجيل بالأشياء المتأكد القيام بها قبل غيرها وسنعمل مستقبلا إذا تم دعمنا بالعنصر البشري تلافي هذا التأخير وغيرها من النقائص.

نحن نقوم بإرسال العقود فور تسجيلها و إرجاعها إلينا من طرف المتسوغ الذي يتأخر في بعض الأحيان في ذلك و لكن نرسلها من غير جداول إرسال و سنتلاني هذا الأمر مستقبلا .

لا تقوم البلدية بتعديل في معين الكراء كل ثلاث سنوات نظرا و أن جل المحلات قديمة جدا و تتطلب تهيئة من طرف البلدية التي عجزت على القيام بها لذا فنحن نقوم بالزيادة القانونية كل سنة و لم نتمكن من التعديل إلا في محل وحيد و هو المقهى البلدي من 6.099.996 د إلى 15.000.000 د في السنة و ستعمل البلدية على تحيين العقود وفق الإجراءات الجاري بها العمل .

لقد تم تسوية المحل لفائدة إبراهيم الربيعي في إطار تشجيع مواطنينا بالخارج لبعث مشاريع خاصة التي تعنى بالشباب وقد تم إبرام العقد بالمراكنة وصادق على مطلب المعني بالأمر المجلس المنعقد في 22 فيفري 1997 رغم أن الفصل 4 من العقد نص على التعديل في معين الكراء و لكن لم يتم ذلك.

كما قامت الإدارة بمراسلة الإدارة العامة للإختبارات سنة 2003 وإقترح العديد من المرات تعديله وقامت بدعوة المتسوغ لكن لم يلي دعوتنا نظرا لتواجده بالخارج بل بالعكس أصبح يطالبنا بتهيئة المحل نظرا للحالة التي أصبح عليها المحل . اعتمدت البلدية الزيادة نسبة 5% عوضا عن 10% باعتبار أن أغلبية العقود تضمنت زيادتها ب 5% لذا وجب علينا صياغة عقود تكميلية حتى يتم تحيين هذه النسبة.

استخلاص مداخل الكراء : نقر بمحدودية متابعة الإستخلاص وعدم إستغلال كل الإجراءات المتاحة قانونيا من قبل المجلس في التصرف في الديون القديمة المتخلدة بذمة المتسوغين ولكن هناك ظروف إجتماعية و إقتصادية منعت المجلس من متابعة الإستخلاص:

المتسوغ	مبلغ الدين	سنة الدين	الإجراءات المتخذة
شركة مصطفى للسّمك	3.780.000	2010	حكم إستعجالي في الخروج إن لم يدفع مع العلم أن الشركة لم تعد موجودة
شكري الزغواني	4.462.834		
شرف الدين قوية	2.388.884	2014	تعهد بخلاص الدين و لم يلتزم
محمد المكي كشوط	1.581.984	2014	توفي المتسوغ
محمد مالك الحبيب	896.675	2013	يقطن خارج الوطن

قام المعني بالأمر بجدولة الدين و لم يلتزم	2013	1.749.948	زهير بن أحمد الدريدي
تمت مراسلته العديد من المرات	2012	164.489	شهاب العربي

أما بخصوص عبد الفتاح كبير فقد قام بخلاص المتخلد بذمته سنة 2017.

إن الفارق الحاصل بين قائمتي المبالغ الباقية للإستخلاص للبلدية و القباضة يعود أن البلدية لديها قائمة في المتخلدات الممكن إستخلاصها ولم يتم فسخ عقودها و قائمة أخرى للعقود التي تم فسخها ولا يمكن إستخلاصها وكنا قد ذكرناها أنفا وسيتم إيقاف تثقيب العقود بالمحلات التي لا يتم إستغلالها.

إن البلدية حريصة على تنمية مواردها فالمحل رقم 14 الموجود بشارع بوقبيبة هو محل لا تنوي البلدية تسويغه بل ستقوم بتهيئته ليصبح مقر إداري.

أما بخصوص المحل رقم 4 بسوق الجزائر فإن حالته جد رديئة لا يمكن للبلدية تسويغه إلا بعد القيام بالتهيئة اللازمة علما و أن البلدية قد رصدت إعتمادات لصيانة بعض المحلات بميزانية 2018.

أما بخصوص المحل عدد 27 فقد كان مستغل من طرف البلدية و بالنسبة للمحل رقم 14 بشارع الجمهورية فهو محل صغير جدا لم ترد البلدية تسويغه لأن حالته كانت رديئة و قد قمنا بتعهده و تمكنا من تسويغه.

تصفية بقايا الإستخلاص و طرح المعاليم على العقارات و على الأكرية: بخصوص طرح المعلوم على العقارات المبنية من ذوي الدخل المحدود و المنتفعين بإعانة قارة من الدولة فإنه يتم بعد تقديم مطلب في الغرض من طرف المنتفع و يتم عرضه على أنظار المجلس البلدي للمصادقة

و فعلا تم طرحها ولكن التكرار في التحصيل يعود إلى المنظومة لأن عملية الطرح تتم كل سنة على حدة فالمنتفع بهذا الإمتياز مطالب بأن يقدم مطلب الإعفاء كل سنة.

بالنسبة لتأخير الطرح فهو راجع أساسا إلى السيد القابض لأن كل عقد يقع فسخه نمده بقرار الفسخ في الحين.

سنقوم بعرض المبالغ التي استحال خلاصها الخاصة بمعين كراء عقارات معدة لنشاط تجاري للطرح تطبيقا لأحكام الفصل 267 من مجلة المحاسبة العمومية.

وتبقى مشكلة بقايا إستخلاصات المعلوم على العقارات و الأراضي البيضاء سنة 2010 وما قبل التي لا تملك البلدية قوائم تفصيلية في شأها و التي ننتظر إيجاد حل جذري لها حيث كما ذكرنا أنفا تم حرق كل المستندات المتعلقة بها .

الجزء الثاني : الرقابة على النفقات

الملاحظات المتعلقة بنفقات العنوان الأول

إصدار طلب تزود على سبيل التسوية: لقد تم إصدار طلب تزود الخاص بمصاريف الوقاية الصحية لشهر أوت و ليس شهر أكتوبر كما ورد في التقرير وقد جزأنا هذا الطلب على جزئين :

المبلغ	تاريخ الفوترة	تاريخ طلب التزود	تاريخ الأمر بالصرف	التعهد	موضوع النفقة	تحميل النفقة
249.536	2016.08.23	2016.08.04	2016.09.09	21	جزء أول من شهر أوت	000002503302
496.844	2016.08.31	2016.09.14	2016.10.07	86	جزء ثاني من شهر أوت	000002503302

لذلك تم إصدار الإذن بالتزود بعد تاريخ الفوترة لحين الحصول على التعهد الإحتياطي الثاني (عدد 86)

أم بالنسبة للإعطاء بالبناءات فإننا قمنا بإعطاء الإذن بالتزود بتاريخ 07 جوان 2016 وقد قام المزود بخطأ في كتابة تاريخ الفاتورة مع العلم أنها وردت على البلدية يوم 14 جوان 2016 .

لم يدل المحاسب ضمن الوثائق المرسله لدائرة المحاسبات بجميع الوثائق القانونية اللازمة للقيام بالنفقة خلافا لما نصت عليه التعليمات العامة عدد 2 الصادرة عن وزارة المالية بتاريخ 05 نوفمبر 1996: عند إعداد التعهد الخاص بالمنح لفائدة المنظمات و الجمعيات الناشطة تقوم لجنة التمويل العمومي بالتثبت من كل الوثائق المنصوص عليها الأمر عدد 5138 لسنة 2013.

ويتم إرسال نسخ منها إلى مراقب المصاريف العمومية للتأشير على التعهد و لم يطلبها السيد القابض عند إرسال الأمر بالصرف حيث تقتصر البلدية على مد السيد القابض بوثيقة التعهد ومخضّر جلسة لجنة التثبيت العمومي . بالنسبة للتأمين على الأشخاص فهو تأمين خاص بالملعب البلدي .

بخصوص الفقرة 10 من الفصل 02.201 المتعلق بمصاريف الإعطاء بوسائل النقل : عند إعداد الإذن بالتزود ننصص الرقم المنحني لوسائل النقل ولكن بالنسبة للفاتورة فإن المزود يصدر الفاتورة وفق للنظام المعلوماتي الذي يستخدمه ويتم إرفاق الفاتورة بقائمة في وسائل النقل التي يتم صيانتها .

بخصوص الفقرة 6 من الفصل 02.201 : إن موضوع النفقة هو في إطار صفقة عدد 2016/1 للتزود بالوقود و ليست خاصة بشهر نوفمبر كما أن البلدية تقوم بإعداد قوائم شهرية لاستهلاك كل وسيلة نقل يتم إرسالها للسيد مراقب المصاريف العمومية أما بخصوص موضوع إستعمال وسائل النقل فإن للبلدية لها وسائل نقل تستعمل للنظافة و الأشغال وو سيلة نقل وحيدة تستعمل للشؤون الإدارية وكلها مزودة بنظام المراقبة عبر الأرقام الصناعية أما بالنسبة لصفة السائق فصفته سائق و ليس لدينا العدد الكافي من السواق فنجد سائق واحد يعمل على الشاحنة وفي بعض الأحيان على الجرار و في بعض الاخر على التراكس وتقوم مصلحة الشؤون الإدارية و المالية بالمراقبة الشهرية لاستهلاك الوقود .

وجوب تسجيل المشتريات القابلة للجرد

إن المشتريات الخاصة بموضوع النفقة الخاصة بالإعطاء بالبنائيات بمبلغ 220.050 هي مواد إستهلاكية (مواد تنظيف) وقع إستهلاكها خلال السنة لا يتم إنسائها ترقيميا و لا تسجل بدفتر الجرد وتتم تسجيلها بدفتر الجرد . أما بخصوص شراء الأثاث فتمثل في (ثلاجة و تلفاز و هاتف) للإدارة البلدية وقد تسلمها إداري . أما بخصوص الفصل الخاص بالإعطاء بالبنائيات بمبلغ 2.405 د فلم تقم البلدية بمثل هذه النفقة وستجدون قائمة أوامر بالصرف حسب نوع النفقة مستخرجة من منظومة أدب مصاحبة لإجابتنا على هذا التقرير.

عدم تدوين تاريخ الإستلام

لقد تم تدوين الإستلام من طرف المغازي بالنسبة للمواد و من طرف مكتب الضبط بالنسبة للفاتورة :

تاريخ إستلام الفاتورة من طرف مكتب الضبط	تاريخ إستلام المواد من طرف المغازي	تاريخ طلب التزود	مبلغ النفقة	موضوع النفقة	تحميل النفقة
2016.04.14	2016.04.14	2016.08.04	15.000	الإعطاء بالطرقات والأرصفة	00000340220 2
2016.08.23	2016.09.09	2016.08.04	249.536	مصاريف الوقاية الصحية (جزء من شهر أوت و ليس شهر أكتوبر)	00000250330 2
2016.12.27	2016.12.27	2016.12.02	775.344 و ليس 1.506.128 والفارق أي 730.784	مصاريف الوقاية الصحية (شهر ديسمبر)	00000250330 2

2016.12.05	2016.12.05	2016.11.01	هو راجع لحصة شهر نوفمبر.		
------------	------------	------------	-----------------------------	--	--

لوحظ افتقار الفواتير المصاحبة للأوامر بالصرف لبعض البيانات

لقد تم التنصيص على تاريخ في الفاتورة الأصلية التي تم إرسالها للسيد القابض ووقع السهو عن ذلك في النسخة.
إن فواتير الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات و الشركة الوطنية عمجيل (الخاصة بالوقود لفائدة الإطارات المكلفة بخطة وظيفية) ترد علينا متأخرة وسنين ذلك في هذا الجدول :

تحميل النفقة	موضوع النفقة	مبلغ النفقة	تاريخ ورودها على البلدية	عدد الأمر بالصرف	تاريخ الأمر بالصرف	تاريخ الفاتورة	الفارق بين تاريخ وردها على البلدية و الأمر بالصرف
00400300220 2	نفقات لإستغلال المصب المراقب (ماي)	6.745.158	2016.04.11	8	2016.05.13	2016.01.31 و 2016.02.29	32 يوما
		3.681.399	2016.05.18	9	2016.05.18	2016.05.18	0 يوم
		3.005.632	2016.02.02	7	2016.05.13	2015.12.31	103 يوما
	نفقات إستغلال المصب المراقب (جويلية)	6.581.792	2016.06.20	10	2016.06.23	2016.04.30 و 2016.05.31	3 أيام
	نفقات إستغلال المصب (شهر نوفمبر)	8.162.697	2016.10.13	13	2016.10.25	2016.06.30 و 2016.08.31	12 يوما
	التزود بالوقود لفائدة الإطارات المكلفة بخطة وظيفية شهر نوفمبر)	198.000	2016.10.20	80	2016.10.25	2016.05.31	5 أيام
	التزود بالوقود لفائدة الإطارات المكلفة بالخطة الوظيفية (شهر ديسمبر)	99.000	2016.11.22	89	2016.11.22	2016.06.30	0 يوم
		396.000	2016.12.15	115	2016.12.15	2016.07.31	

لوحظ عدم دفع مستحقات المزودين في الاجال القانونية المحددة ب 45 يوما

إن بلدية العالية تحترم أجال الخلاص ماعدا فاتورة شهر ديسمبر الخاصة بنفقات المصب المراقب و التي تعذر علينا خلاصها في
أجل 45 يوم نظرا و أنها وردت في 02 فيفري 2016 و لا تملك البلدية آنذاك إعتمادات للخلاص .
احترام أجال الصرف القانونية المحددة ب10 أيام :إن هذا الموضوع من مشمولات السيد القابض .

الملاحظات المتعلقة بنفقات العنوان الثاني

سوء برمجة على مستوى تنفيذ المشاريع العمومية ورصد إتمادات لفائدتها. إن برمجة الإتمادات بالنسبة للمشاريع تعهدا وصرفا تقع في كلفة المشروع على أساس إنجازها في السنة المالية التي برمج فيها ولكن تعترضنا العديد من الصعوبات عند تنفيذها كما أن رصد الإتمادات لفائدتها يعتبر مؤشر طيب بمعنى أن البلدية لها التمويل الكافي لخلاص المتعهد به من المشاريع و سنبين لكم ذلك في هذا الجدول :

الملاحظات	الإتمادات غير المستعملة	المصاريف المأمور بها	بقايا التأشير السابقة	الإتمادات النهائية	الإتمادات المرسمة بالميزانية	بيان النفقة
						الفصل 06.600 الدراسات
الدراسات لم تكتمل	3.315.200		3.315.200	3.315.200	3.315.200	دراسة مثال التهيئة
هناك بنود في الإنفاقات المبرمة تضبط طريقة الخلاص وجب إحترامها .	28.161.240	11.672.220	20.763.060	39.833.460	39.833.460	دراسات أخرى
قمنا بالدراسة سنة 2016 و الأشغال متواصلة سنة 2017 كل المبلغ هو بقايا تأشير تم خلاصها في نهاية 2016	170.000.000		46.672.133		170.000.000	الفصل 06.603 البناءات الإدارية تهيئة قصر البلدية تهيئة المستودع البلدي
وهو اعتماد خاص بمنظومة التصرف في موارد الميزانية و اقتناء تجهيزات إعلامية	424.000	12.748.000	5.096.000	13.172.000	13.172.000	الفصل 06.605 برامج و تجهيزات إعلامية
لم يف هذا الإتماد بحاجة البلدية لاقتناء المعدات اللازمة فوقع تأجيل هذه الشراءات سنة 2017	3.328.000	0		3.328.000	3.328.000	الفصل 06.606 اقتناء معدات و تجهيزات أخرى
إن الإتمادات غير المستعملة هي إتمادات ل3 مشاريع وقع إنجازها سنة 2017	1.490.760.022	15.002.520	20.096.838	1.505.762.542	1.505.762.542	الفصل 06.613 الطرقات و المسالك
وقع إنجاز سنة 2017 تمثل الإتماد غير المستعمل هو قيمة الضمان الذي وقع خلاصه سنة 2017	9.204.000	38.921.660	2.237.933	9.204.000	9.204.000	الفصل 06.614 أشغال التهيئة و التهذيب تعهد و صيانة البناءات المتداعية للسقوط تعهد و صيانة المقررة
تم إنجازه	7.800	31.310.061	31.317.861	31.317.861	31.317.861	الفصل 06.615 المساحات الخضراء و تجميل المدينة
وقع إنجاز الأشغال و الخلاص سنة 2017	93.294.124	89.205.876	181.619.700	182.500	182.500.000	الفصل 06.616 تهيئة التجهيزات الجماعية
تمثل ضمان المشروع و تم خلاصه سنة 2017	5.000.270	44.999.730		50.000.000	50.000.000	الفصل 06.617 تهيئة المنشآت الإقتصادية

الاستشارات

تغيير كميات الطلبات استشارة تسمية الأنهج : وقع برجحة مبلغ 5.000 د في إطار ميزانية بلدية العالية لسنة 2016 في الأثناء و في إطار الإحصاء العشري للعقارات ارتأى المجلس البلدي تسمية جميع الأنهج المحدثه جديدا و المتفرعة عن أنهج قديمة فوق الترفيع في كمية اللوحات من أجل تغطية كل المنطقة البلدية نظرا للأثمان المقدمة في الإستشارة التي تعتبر مقبولة و تنافسية و قد تم الحصول على مراقب المصاريف بعد تقديم ملحوظة تفسيرية في الغرض .

استشارة العجلات: المبلغ المشار إليه وهو 4.331.780 د وهو المبلغ المتبقي من جملة تعهد احتياطي للنفقات مؤشر عليها سابقا احتياطيا تم إصدار الإذن بالتزود لاستعمال التعهد الإحتياطي ثم تحصلت البلدية على التعهد الإحتياطي الثاني وتم إصدار إذن تزود في الباقي مع اعتماد نفس الإستشارة و ذلك في أجل صلوحية العرض .

إستشارة المقبرة : لم يتم إصدار إذن المصلحة في الغرض نظرا و أنه تم إصدار إذن بالتزود بتاريخ 04 أوت 2016 أما بخصوص التأخير في الإستلام فإن المناقولة تقدمت بمطلب للإستلام النهائي يوم 26 ماي 2014 ولم تتم عملية الإستلام إلا بتاريخ 16 جوان 2017 نظرا لتزامن إنجاز عديد المشاريع و النقص الحاصل بالمصلحة الفنية كما سبق بيانه.

الصفقات

تأخير في إنجاز المشروع المبرمج سنة 2015 . يعود التأخير بالأساس إلى النقص الفادح في الأعوان بالمصلحة الفنية حيث أن المصلحة بها مهندس أول وعامل صنف عشرة وهي مكلفة بمتابعة المشاريع والتي تزامنت في نفس الفترة (4 مشاريع بين صفقات واستشارات) بالإضافة لملفات رخص البناء و تراخيص الربط بالشبكات العمومية كما أنه في الإثناء تم تغيير في البرنامج الوظيفي للمشروع نظرا لطلبات المواطنين بسبب تضرر بعض الأنهج غير المدرجة بالبرنامج الأصلي كما تم التفكير في ضم الاعتمادات المبرجة سنة 2015 و 2016 لضمان نسبة مشاركة عالية للمقولات.

تأخير في إنجاز المشروع المبرمج سنة 2015 . بالنسبة لمشروع تهذيب حي الطيب عوينة يعود التأخير بالأساس لاحتواء المشروع على شبكة تصريف المياه المستعملة والتي أصبحت تتطلب دراسة بيئية واجتماعية حسب مقتضيات برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية وحيث أن البلدية ليس لها تجربة في إعداد هذا النوع من الدراسات فتم التنسيق مع صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية لبرجحة دورة تكوينية في الغرض وتمكين البلدية من الوثائق الضرورية لإجراء الاستشارة (termes de références) وقائمة في مكاتب الدراسات التي يمكن استشارتها في الغرض ثم تم إجراء إستشارة في الغرض.

تأخير في تبليغ صفقة . بالنسبة للتأخير الحاصل في تبليغ الصفقة فإنه خلافا لإشارتكم أن رأي لجنة الصفقات تم بتاريخ 2016/05/04 فإن رأيها بالموافقة تم بتاريخ 2016/05/24 كما أفيدكم علما وأن الفترة المتبقية تم خلالها طلب التأشير على الصفقة لدى مراقبة المصاريف العمومية حيث تحصلت البلدية على التأشير المذكورة يوم 2016/06/27 وسيتم في المستقبل العمل على احترام الآجال القانونية في تبليغ الصفقة والحصول على الضمانات النهائية وكذلك الحال بالنسبة لصفقة تهية حي الطيب عوينة حيث أن فترة الحصول على التأشير ساهمت في التأخير في المصادقة على الصفقة .

الفرق الحاصل في تحديد الحاجيات

. بالنسبة للفرق الحاصل في تحديد الحاجيات تجدر الملاحظة أن مكتب الدراسات تعتبر عادية ومقبولة مقارنة بالعرض الأقل ثمنا حيث ونظرا لطبيعة بعض الطرقات ونوعية الوسائل التي تمر بها (شاحنات ووسائل ثقيلة) فقد تم برجة التعبيد بالخرسانة الإسمنتية المسلحة واستعمال شبكة الحديد المترابط **treillis sondés** قطر (10 مم) مما أدى لارتفاع في كلفة المتر المكعب الواحد للخرسانة إلا أنه وأثناء تعميم جدول الأسعار من قبل العارض (مقاولات كحلون) لم يعر انتباه لقطر الحديد وحدد أثمانه على أساس شبكة حديد مترابط المتعارف عليها أي #15Ø4 وقد طالبت المقاول بمراجعة الأثمان ولكن البلدية تمسكت بالصفقة وقد تسبب ذلك في التأخير في الإنجاز كما لاحظتم.

ضياح الضمان النهائي

. إثر توجيه كشف الحساب عدد 1 للقباضة المالية قصد خلاص مستحقات المقاوله المكلفة بمشروع تهذيب حي الطيب عويمة تبين أن الضمان النهائي للصفقة المذكورة لا يوجد بخزائن السيد القابض وبالتحري اتضح أن البلدية تسلمت الضمان المذكور ولم توجهه للسيد القابض وبناء عليه تم تحرير محضر ضياح وتسليم المقاوله شهادة في رفع اليد على الضمان النهائي لاستكمال إجراءات الحصول على ضمان نهائي جديد بنفس المبلغ وتم بذلك تلافي هذا الخطأ وقد أسديت التعليمات بضرورة تسلم الضمان النهائي من قبل مكتب الضبط وإحالة رأسا للمصلحة المالية التي بدورها تحيله فورا وبدون أجل للسيد القابض مقابل وصل في الغرض.

تأخير في إنجاز المشروع المبرمج سنة 2015

. يعود التأخير بالأساس للخطأ الذي ارتكبته المقاوله عند تعميم جدول الأسعار وعدم الانتباه لنوعية شبكة الحديد المترابط علما وأن المقاوله تشكو صعوبات مالية خلال تلك الفترة وقد وجهت البلدية في مناسبتين تنبيه في الغرض قصد احترام الآجال والتسريع بإنجاز الأشغال وقد ارتأت البلدية عدم فسخ الصفقة خاصة في بعض المراحل وخاصة عند حفر الطرقات (**deblais de voies**) حيث أن إجراءات فسخ وإبرام صفقة جديدة من شأنها أن تطول مما قد يثير حفيظة متساكني تلك الطرقات . أما بخصوص التضارب في الآجال الواردة في كراس الشروط ووثيقة التعهد فيعود ذلك لتسرب خطأ عند الرقن علما وأن الآجال التعاقدية هي التي وردت بوثيقة التعهد والإذن الإداري لانطلاق الأشغال.

تطبيق مقتضيات المنشور عدد 16 المؤرخ في 03 جوان 2017. لم تتولى البلدية تطبيق مقتضيات المنشور المذكور وذلك لعدم تلقيها لنسخة منه وعدم إطلاعها على المناشير الواردة بموقع الواب للصفقات العمومية حيث تم استخراج المنشور من الموقع سابق الذكر وسيتم مستقبلا اعتماده وتضمين غرامات التأخير مباشرة في كشوفات الحساب الوقتية دون خصمها أثناء الإنجاز.